

قرارات

مجلس الدولة

قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠١٣

بإنشاء دائرة جديدة لمحكمة القضاء الإدارى

بمحافظة أسوان

رئيس مجلس الدولة

بعد الاطلاع على قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠١٠ بإعادة تنظيم دوائر محكمة
القضاء الإدارى وتحديد اختصاصاتها ؛
وبناءً على ما عرضه نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس محكمة القضاء الإدارى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُنشأ دائرة لمحكمة القضاء الإدارى بمحافظة أسوان ، يكون مقرها مبنى مجلس الدولة
الكائن بشارع أبطال التحرير - أمام مبنى محافظة أسوان .

(المادة الثانية)

تختص الدائرة المذكورة بسائر المنازعات الإدارية المتعلقة بالوزارات والهيئات العامة
والأجهزة والمصالح الحكومية ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص القانون العام بمحافظة أسوان
أيًا كان موضوع المنازعة .

(المادة الثالثة)

جميع الدعاوى والطعون التى أصبحت بمقتضى هذا القرار من اختصاص هذه الدائرة
تحال إليها بحالتها بقرار من رئيس الدائرة فى موعد غايته الثلاثين من شهر سبتمبر ٢٠١٣ ،
وذلك كله ما لم تكن الدعاوى - أو الطعون - محجوزة للحكم .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من الأول من أكتوبر لعام ٢٠١٣ ،
عدا ما ورد بالمادة الثالثة - فيُعمل به من تاريخ صدور هذا القرار .

تحريراً فى ٢٠/٧/٢٠١٣

رئيس مجلس الدولة

المستشار/ فريد نزيه حكيم تناغو